الحلقة (٩)

ففي الدرس الماضي تكلمنا عن أقسام ما تعدد معناه، وقبل ذلك قلنا: بأن اللفظ المفرد باعتبار اتحاد المعنى وتعدده ينقسم إلى قسمين:

(أ) **ما اتحد معناه**، وقسمناه إلى ثلاثة أقسام: مشخص، متواطئ، مشكك، وعرفنا كلاً من هذه الأقسام، ومثلنا لكل واحد منها.

(ب) **ما تعدد معناه**، وينقسم إلى ثلاثة أقسام: المشترك، المنقول، المتجوز به، وقد تناولنا المشترك، فعرفناه ومثلنا له، وفي هذا الدرس إن شاء الله تعالى سنتناول القسمين الأخيرين.

(٢) **المنقول**: هو "ما وضع في الأصل لمعنى، ثم استُعمل في غيره، واشتهر في المعنى الثاني أكثر من الأول"، فكان في شيء ثم نُقل إلى معنى آخر (استُعمل في معنى آخر) فهنا ثلاثة أمور (قيود) في التعريف لابد من التنبه لها: أن يكون وضع في الأصل لمعنى، استُعمل في غيره، اشتهر في المعنى الثاني أكثر من الأول.

والمنقول ينقسم إلى قسمين: المنقول الشرعي، المنقول العرفي.

فالمنقول بحسب الناقل إما أن يكون الناقل الشرع، أو العرف، فإذا كان الناقل للمعنى الأول هو الشرع فإنه يسمى "المنقول الشرعي" وإذا كان الناقل هو العرف فإنه يسمى "المنقول العرفي".

(١) **المنقول الشرعي:** هو "ما كان الناقل فيه الشرع".

مثاله: لفظة "الصلاة"، فالمعنى الأصلي لها في اللغة هو: "الدعاء" جاء الشرع ونقل هذا المعنى إلى معنى آخر وهو "تلك الأقوال والأفعال المخصوصة المفتتحة بالتكبير والمختتمة بالتسليم"، فإذا دخل علي شخص فقلت له: أين كنت؟ فقال لي: كنت أصلي، فما الذي يتبادر إلى ذهني؟ هل هو المعنى اللغوي (أنه كان يدعو)؟ لا، بل يتبادر إلى ذهني المعنى الذي اصطلح في الشرع عليه وهو معنى الصلاة (الأقوال والأفعال المخصوصة المفتتحة بالتكبير والمختتمة بالتسليم) نطبق التعريف على هذا اللفظ: وضع في الأصل لمعنى وهو الدعاء، ثم استعمل في غيره وهو تلك الأقوال والأفعال المخصوصة، واشتهر في المعنى الثاني أكثر من الأول، لأن المعنى الشرعي هو الذي يتبادر إلى ذهني عندما قال: كنت أصلي.

ومثال ثان: لفظة "الصوم"، فالمعنى اللغوي لها هو "مطلق الإمساك"، كما قالت مريم عليها السلام: "إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا"، "فلن أكلم": أي أن الصوم هنا هو "الإمساك عن الكلام"، والصوم بالمعنى الشرعي هو "الإمساك عن جملة المفطرات أو الإمساك عن شهوتي الفرج والبطن من طلوع الفجر إلى غروب الشمس"، فهل هو معنى الإمساك المطلق في اللغة؟ لا، بل هو معنى شرعي أخص، إذا الصوم وُضع في الأصل لمعنى (الإمساك في اللغة)، ثم استُعمل في المعنى الشرعي

واشتهر به أكثر من الأول، فلو جاءني شخص فقلت له: ما لي أراك مرهقا؟ فقال لي: إني صائم، فإني أحمل قوله على الصوم الشرعي، لا على أنه ممسك، ممسك عن ماذا؟ فنحن نحمل قوله على المعنى الشرعي؛ لأنه أشهر من المعنى اللغوي.

(٢) **المنقول العرفي**: هو "ما كان الناقل فيه العرف"، سواء كان عرفاً عاماً أم عرفاً خاصاً؛ لأن الأعراف تكون عامة (للجميع)، وأحيانا تكون خاصة (لطائفة معينة من الناس).

مثال العرف العام: لفظة "الدابة" فالدابة في أصل اللغة تطلق على كل ما يدب على الأرض (أي شيء يدب على الأرض)، وعلى ذلك يمكن أن يطلق على الإنسان دابة في أصل اللغة؛ لأنه يدب على الأرض، وكذلك يطلق على الحيوان دابة؛ لأنه يدب على الأرض، لكن في العرف العام أصبحت لفظة "الدابة" تطلق على ذوات الأربع، فلو قلت لإنسان: أنت دابة لكان هذا شتما له، مع أن الإنسان في الأصل يدب على الأرض، لكن الدابة اشتهرت في المعنى الثاني (ذوات الأربع)، فكأنك قلت له: أنت من ذوات الأربع، وفي هذا شتم له، إذاً العرف العام هنا دل على المعنى الثاني الذي اشتهر أكثر من المعنى الأول.

مثال العرف الخاص: لفظة **"الدوران"**، فهي في اللغة تطلق على الطواف حول الشيء، فإذا طفت حول شيء فأنت قد درت حوله (فعلت دورانا)، فهذا معناه في اللغة.

وأهل المنطق ومن تبعهم من الأصوليين وغيرهم في باب قوادح العلة يوجد قادح يسمى بقادح الدوران، يقصدون بالدوران: "ترتيب الحكم على العلة وجوداً وعدما"، يعني: وجود الحكم عند وجود العلة، وانعدام الحكم عند انعدام العلة، فالوجود عند الوجود والانعدام عند الانعدام يسمى دوراناً عند المناطقة، فلو قرأ شخص في كتب الأصول أو كتب المنطق في باب القياس قوادح القياس وأتى لفظة "الدوران" ثم جاء في ذهنه الطواف حول الشيء، فهل هذا هو المعنى المراد؟ لا، ليس هو، وإن فهمه كذلك فقد فهم الكلام على غير محله.

وكذلك لفظة "الطرد"، معناها: "ملاحقة الشيء أو نحو ذلك"، لكن معناها عند المناطقة هو "وجود الحكم عند وجود العلة" فقط، أما الوجود عند الوجود والانعدام عند الانعدام فهو الدوران، أما الطرد فهو الوجود عند الوجود، فإذا وقف أحد القراء على هذه الكلمة في بعض كتب الأصول، فهل يفهمها على معنى آخر لم يصطلح عليه الأصوليين ؟ إن فهم كذلك فإن فهمه خاطئ، إذاً العرف الخاص هنا عرف طائفة معينة.

ومثال آخر: "الحديث المرسل" عند المحدثين ما معناه؟ لو أتينا إلى لفظة "المرسل" فهي تعني: المطلق من أي قيد، من أرسل الحصان إذا أطلقه، فهل هذا هو المعنى المراد للمرسل عند المحدثين؟ لا، بل معناه عندهم: "هو مرسلٌ، منه الصحابي سقط"، فهذا هو التعريف الأشهر عند أكثر المحدثين، فقد قالوا: المرسل هو "ما سقط منه الصحابي فيرسله التابعي ومن دونه"، وبعضهم يحصره في مراسيل التابعين

فقط، فهؤلاء لهم اصطلاح، فإن قرأ شخص في كتب مصطلح الحديث مثلا عبارة "الحديث المرسل"، فهل يأتي في ذهنه أنه المطلق من كل قيد (غير المقيد بقيد)؟ لا ينبغي أن يطرأ ذلك في ذهنه، وعليه أن يفهم لغة واصطلاح هذا الفن وهذا العلم.

بعض أهل العلم يقسم المنقول مباشرة إلى **ثلاثة أقسام**: المنقول الشرعي، المنقول العرفي (ويُقصد به العرف العام)، المنقول الاصطلاحي (ويُقصد به العرف الخاص)، والأمثلة السابقة تنطبق على هذا التقسيم فهو مجرد اختلاف في التقسيم، وإلا فالأمثلة هي الأمثلة والأنواع هي الأنواع.

٣/ **المتجوز به**: ما هو؟ قالوا: هو "لفظ وُضع في الأصل لمعنى واحد، ثم استُعمل في غيره واشتهر، وبقيت شهرته في الأول أكثر منها في الثاني".

المنقول: هو "ما وضع في الأصل لمعنى، ثم استُعمل في غيره، واشتهر في المعنى الثاني أكثر من الأول".

والفرق بينه وبين المنقول أن الشهرة في المتجوز به بقيت في الأول أكثر منها في الثاني بخلاف المنقول.

➔**مسألة**: **هل في القرآن مجاز أم لا** ؟ سنتناول هذه المسألة في حينها إن شاء الله تعالى في مبحث الأدلة من هذا الكتاب.

١. مثال المتجوز به: نمثل له على ما مثل به من قال بأن هناك حقيقة ومجاز، فهم يقولون مثلا: لفظة "الأسد" هي حقيقة في الحيوان المفترس مجاز في الرجل الشجاع، وقالوا: هي أشهر في المعنى الأول (الحيوان المفترس)؛ لأنه إذا ذُكر "الأسد" فإنه يتبادر إلى الذهن الحيوان المفترس ولا يتبادر إليه الرجل الشجاع إلا بقرينة أو قيد.

إذاً المتجوز به يختلف عن المنقول، فإذا ذُكرت لفظة "الصلاة" مثلا فإنه يتبادر إلى الذهن المعنى الثاني (الشرعي)، لكن هنا إذا ذُكرت لفظة "الأسد" فإنه يتبادر إلى الذهن المعنى الأول (الحيوان المفترس)

إذاً لفظة "الأسد" تطلق في الأصل على الحيوان المفترس المعروف، وتطلق على الرجل الشجاع، ولكن بقيت شهرتها في المعنى الأول.

هذا بالنسبة إلى تقسيم المفرد باعتبار اتحاد المعنى وتعدده.

الآن نأتي إلى تقسيم ثالث جديد للمفرد، فهو **ينقسم باعتبار مفهومه** إلى قسمين:

١- المفرد الجزئي ٢-المفرد الكلي.

(أ) **ما المفرد الجزئي؟** هو "اللفظ المفرد الذي لا يصلح معناه لأن يشترك فيه أكثر من واحد"، وأكثر الأصوليين والمناطقة يعرفونه بقولهم: "هو ما يمنع تصورُه من وقوع الشركة فيه"، فإذا تصورته فإنه لا يمكن أن يشترك فيه أكثر من واحد، بل لا يأتي إلا معنى واحد، فهو جزئي.

والمفرد الجزئي ينقسم إلى قسمين: مفرد جزئي حقيقي، ومفرد جزئي إضافي.

١/ المفرد الجزئي الحقيقي: هو "**العلم وما جرى مجراه**" مثل: "زيد" "محمد" "خالد" فهذا جزئي، فـ "محمد" هذا لفظ مفرد، ولا يصلح معناه لأن يشترك فيه أكثر من واحد؛ لأنه هذا المشار إليه.

وعلى التعريف الثاني إذا قلت: "محمد رسول الله ﷺ"، فإنك إذا تصورته ﷺ فإن تصورك له سيمنع أن يشترك فيه أكثر من واحد، فلا يأتي إلا محمد ﷺ وهو واحد، فلا يأتيك إلا محمد هذا المعين، فلا يأتيك إلا علي هذا المعين، فلا يأتيك إلا سعد هذا المعين.

"وما جرى مجراه": مثل: "هذه الشجرة" وأقصد بها هذه وأشير إليها فهذا مفرد جزئي، والذي "يجري مجراه": هو ما يُلحق بالعلم مثل "اسم الإشارة" أو "الضمائر"، فلو قلت: "أنا"، فهل إذا تصورته تصورت غيري؟! لا، لا تتصور إلا أنا الذي أتكلم عن نفسي، وكذا إذا قلت "أنت"، فهل يحتمل شخصا آخر غير المراد ؟ لا.

مثال آخر: "أسماء الإشارة"، فإذا قلت "هذه": يعني الشجرة مثلا، ومثلها "هذا" وهكذا، فهي مفرد جزئي حقيقي.

٢ المفرد الجزئي الإضافي: قالوا هو "كل كلي مندرج في كلي أعم منه"، وسيأتي معنى الكلي، فالجزئي الإضافي، هو كلي في الحقيقة بالمعنى الثاني الذي سيأتي إن شاء الله تعالى، لكنه مندرج في كلي أعم منه، فهو بالنسبة إلى ما تحته "كلي"، وبالنسبة إلى ما فوقه "جزئي".

مثاله: لفظة "الإنسان" لفظة كلية؛ لأنه يندرج تحتها ذكر وأنثى، الذكر: محمد، وسعيد، وعبيد، والأنثى: عائشة، وفاطمة، وخديجة، إذاً لفظة "الإنسان" لفظة كلية؛ لأنه يندرج تحتها أشياء كثيرة (عدد كثير من الذكور والإناث)، والذي فوق "الإنسان" "حيوان" من الحياة، والإنسان يعرف بأنه "حيوان ناطق"، وليس معناه الحيوان المعروف صاحب الذنب (الذيل)، بل معناه: الذي فيه الحياة، والحيوان إما ناطق (مفكر) وهو الإنسان، وإما غير ناطق وهو الحيوان المعروف.

فإذا نظرنا إلى لفظة "الإنسان" باعتبار ما فوقها (الكلي الذي أعم منها) فإن الإنسان يعتبر جزئيا من ذلك الكلي، وإذا نظرنا إلى "الإنسان" باعتبار ما تحته (ذكر وأنثى) فإنه يعتبر كليا، فهو يسمى بـ "الجزئي الإضافي" لماذا؟ بالنظر إلى ما فوقه، فالحيوان أعم من الإنسان فهو جزئي بالنسبة للحيوان فسمي بـ "الجزئي الإضافي"، أما إذا قلت " محمد" هذا المعين، فهو جزئي حقيقي؛ لأن ما تحته شيء، فـ "محمد" هو محمد، فلا توجد تحته أنواع.

لكن "الإنسان" تحته أنواع فلذلك سمي بـ "الجزئي الإضافي"؛ لأنه باعتبار ما فوقه يسمى جزئيا، وباعتبار ما تحته يسمى كليا.

(ب) المفرد الكلي: هو "اللفظ الذي يدل على معناه ويصلح أن يشترك في مفهومه أكثر من واحد" والتعريف **المشهور له**: هو "الذي لا يمنع تصورُه من وقوع الشركة فيه".

فأنت إذا تصورت "الإنسان" فهل يمنع تصورك له من أن يشترك فيه أكثر من واحد؟ لا، فكثير من الناس يشترك فيه، فلذلك لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه، فلفظة "الإنسان"، ولفظة "الذكر" تدل على معنى، لكن هل تصلح لأكثر من واحد ؟ نعم تصلح، إذا كل من اللفظتين كلي.

والكلي ينقسم باعتبارات متعددة، فينقسم باعتبار الحقيقة وعدمها إلى قسمين: الكلي الذاتي، الكلي العرضي.

١. الكلي الذاتي: هو "ما كان داخل الماهية والذات بأن يكون جزءا من المعنى المدلول للفظ" يعني: داخل حقيقة الشيء (داخل ذات الشيء)، يعني: لا يمكن أن نفهم المعنى إلا به، فهو داخل في حقيقة الشيء.

مثل: لفظة "الحيوان" بالنسبة للإنسان، فنحن نعرّف الإنسان بأنه "حيوان ناطق" أو "حي ناطق"، فهل يمكن أن نتخيل الإنسان بدون هذا المعنى؟ لا، فلا يمكن أن نتخيله بدون معنى الحياة، ولا بد من التفكير أو القوة المفكرة التي عنده، إذاً هذا داخل في ذاته (إذاً هو كلي ذاتي، فالحيوان كلي والإنسان كلي، فالإنسان مثلا كلي لا يمكن أن يُتصور إلا بمعنى الحياة، أو معنى التفكير أو وجود القوة المفكرة).

٢. الكلي العرضي: هو "ما كان خارج الماهية والذات"

مثاله: "الضاحك"، "الناسي"، "الماشي"، فالضاحك خارج عن ماهية الإنسان؛ لأنه يمكن أن نتخيل إنسانا بدون أن يَضحك، ويمكن أن نتخيل إنسانا لا يمشي، فنحن لا نحتاج إلى تعقل الضحك والمشي حتى نتعقل معنى الإنسان وحقيقته.